الوقف و اجمع في المصحف على شي واحد وفيه دلالة ان سورة
الانفال سورة مستقلة وليست من براءة والسبع الطوال
البقرة وال عمران والنساء والمايدة والانعام والاعراف
ويونس والمئون ماكان فيه مايه اية او قريب منها بزيادة
يسيرة او نقصان يسير وعن علي وابن عباس رضي الله عنهما
انهما قالا لا ينبغي لمسلم ترك القراءة الا وله في بيت مال المسلمين
في كل سنة مايتا دينار فان لم ياخذها في الدنيا والا اخذها
غدا بين يدي الله عز وجل وكان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه
لا يفرض في بيت المال الا لمن قرا القران ثم الاستعاذة ليست
نظيرها من التسمية في اول السورة لانها ليست من القران
ولكنها تستحب قبل ولا الضالين لئلا يتصل القران
بما ليس فيه قال تعالى فاذا قرات القران فاستعذ بالله من
الشيطان الرجيم اي اذا اردت قراءة القران فاستعذ بالله
لان الاستعاذة انما تكون قبل القراءة لان الاية ان الله امرنا
بالاستعاذة عند قراءة القران وليس المعنى لو اجتهد سعه
فاما لو كان المعنى كذلك لكان لا يستعيذ الا من امرنا بالاستعاذة
حين نستفتح على ان امرنا القراءة بعد الاستعاذة وجاء عنه
ان نستعيذ من الشيطان الرجيم ثم لا نقرا شيئا قال ابو بكر
ابن الانباري فلو كان كما قال السجستاني ان الاية من المقدم
والمؤخر اي اذا استعذت بالله من الشيطان الرجيم فاقرا
القران لوجب على كل مستعيذ بالله من الشيطان ان يقرا
القران وليس الامر كذلك واما اول التوبة فمن يكلمن مذهبه
التسمية وصل اخر الانفال باول التوبة معربا ومنهم

من وصل

الاستعاذة

19

من وصل غير معرب كانه وافق واحتمل كذا متصلين بالتي
بالتسمية في اول التوبة والوقف على اخر الانفال ثم لان
الاستعاذة لا تعلق لها بما بعدها لا لفظا ولا معنى لانها
مامورون به عند التلاوة وان لم يكن من القران واختلف
في البسملة فقيل انها ليست من القران وانما كتبت للفصل
بين السور وهو قول ابن مسعود ومذهب مالك والمشهور
من مذهب قدماء الحنفية وعليه قراء المدينة والبصرة
والشام وفقهاؤهم وقيل اية من القران انزلت للفصل والتبرك
بها وهو الصحيح وقيل انها اية تامة من كل سورة وهو قول ابن
عباس وابن عمر وسعيد بن جبير والزهري وعطاء وعبد الله بن
المبارك وعليه قراء مكة والكوفة وفقهاؤهما وهو القول
الجديد للشافعي وقيل انها اية في الفاتحة وبعض اية في البواقي
وقيل بعض اية في الكل قاله المحقق ابو السعود في تفسيره والوقف
على اخر البسملة تام لان الحمد ليس لا يتعلق بما قبله
لفظا ومعنى واعلم لو المد في وصل اواخر السور باوايلها
او وصل الايات بعضها ببعض في نفس واحد وفي ان تقول الرحيم
الحمد لله فتسكن الميم وتقطع الهمزة من الحمد وهو منقول عن
النبي صلى الله عليه وسلم لانه كان يقف على اخر كل اية ويبتدي
بالاية التي بعدها الثاني ان تقول الرحيم الحمد لله فتكسر الميم وتحذف
الالف من الحمد لانها الف وصل الثالث الرحيم الحمد لله بفتح الميم
من الرحيم لانك تقدر الوقف على الميم لانها راس اية ثم تلقي حركة
همزة الوصل عليها وتحذفها وهذا الوجه ردي لم يقرا به احد
وانما سمعه الكسائي من العرب ولا يجوز لاحد ان يقرا به لانه

Copyright © King Saud University